

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٤١٤ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٢/٤/٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرار:

(المادة الأولى)

يكون مقراً محكمة الأزيكيبة الجزئية ، والقاهرة التجارية الجزئية ، التابعين لمحكمة شمال القاهرة الابتدائية بينى مجمع محاكم الجلاء (ب) ، الكائن بشارعى الجلاء والترعة البولاقية - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقريهما الحالين .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

الموافق ٢٠١٢/٥/٢

صدر في ٢٠١٢/٤/١٢

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله